



المادة القانونية لكل طائفة



سن حضانة الأم للصبى



سن حضانة الأم للفتاة

123-124

2

2

الذ في حال انتقال السلطة الوالدية الى الام بأمر من المحكمة

57

14

15

93

11

13

62

12

12

128-132

7

9

61

7

9

111

7

9

15

12

12

348- 349

2

7

64

12

14

الطوائف الكاثوليكية
(الموارنة - الروم - الارمن - السريان - اللاتين - الكلدان)

طائفة الروم الأرثوذكس

طائفة الأقباط الأرثوذكس

الطائفة الانجيلية

طائفة الأرمن الأرثوذكس

طائفة السريان الأرثوذكس

الطائفة الآشورية

الطائفة السنية

الطائفة الشيعية

طائفة الموحدين الدروز

*يمكن تجاوز القانون إذا قرر القاضي أن المصلحة الفضلى للطفل تقتضي ذلك